ذلك وطول الامل غرور وخداع اذ لا ساعة من ساعات العمر الا ويمكن فيها انقضاء اجله فلا معنى لطول الامل المورث قسوة القلب ونسلط الشيطان وربما جر الى الطغيان فما من طغى وآثر الحياة الدنيا فان الجحيم هي المأوى
حم حب وكذا ابو يعلى والبزار عن جابر بن عبد الله قال الهيثمي ورجال ابي يعلى والبزار رجال الصحيح

لو كان لي مثل جبل **احد** بضم الهمزة **ذهبا** بالنصب على التمييز قال ابن مالك ووقوع التمييز بعد مثل قليل وجواب لو **لسرني** مني السرور بمعنى الفرح وفي البخاري في اداء الديون ما يسرني **ان لا يمر علي** بالتشديد **ثلاث** من الليالي وعجز الايام بتكلف **وعندي** اي والحال ان عندي **منه** اي الذهب **شيء** اي يسرني عدم مرور ثلاث والحال ان عندي من الذهب شيء فالنفي في الحقيقة راجع الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحالة في تلك الليالي وفي التقييد بثلاث مبالغة في سرعة الانفاق **الا شيء** **ارصده** بضم الهمزة وكسر الصاد اعده **لدين** ابي احفظه لاداء دين لانه مقدم على الصدقة واستثنى الشيء من الشيء الكون الثاني منفيا خاصا ورفعه لكونه جزا لو في حكم النفي وجعل لوهنا للتمني فتعقب بالرد وخص الذهب بضرب المثل لكونه اشرف المعادن واعظم حائل بين الخليقة وبين فوزها الاكبر يوم معادها واعظم شيء عصم الله به ولذه قطعت الارحام واريقت الدماء واستحلت المحارم ووقع الانتظام وهو المرغب في الدنيا المزهد في الاخرة ولم اسمت به من حق واحيي به باطلا ونصرته ظالم وقهر به مظلوم فمن سره ان لا يكون عنده من شيء فقد اعان الاخرة على الدنيا **خ** في الرقاق **عن ابي هريرة** ورواه بمعناه مسلم في الزكاة

لو كان مسلما فاعتقته عنه او تصدقتم عنه او حججتم عنه بلغوه ذلك اي لو كان الميت مسلما ففعلتم له ذلك وصل اليه ثوابه ونفعه واما الكافر فلا **د عن ابن عمرو** بن العاص بخ المصنف خسة **لو كانت الدنيا تعدل** وفي رواية لابي نعيم لو وزنت الدنيا **عند الله جناح بعوضة** مثل الغاية القلة والكثارة والبعوضة فعولة من البعض وهو القطع كالبضع غلب على هذا النوع **ما سقى كافرا منها شربة ماء** اي لو كان لما اوتي قدر ما تشع الكافر منها ادنى تمتع هذا اوضح دليل واعدل شاهد على حقارة الدنيا قال بعض العارفين ادنى علامات الفقر لو كانت الدنيا باسرها لواحد فانفقها في يوم واحد ثم خطر له ان يمسك مثقال حبة من خردل لم يحدث في فقره وقيل لحكيم اي خلق الله اصغر قال الدنيا اذ لم تعدل عند الله جناح بعوضة فقال السايل من عظم هذا الجناح فما احقر منه وقال علي كرم الله وجهه والله لدنياكم عندي اهون من عراق خنزير في يد مجذوم فعلى العبد ان يذكر هذا قولا وفعلا في حالتي العسر واليسر وبه يصل الى مقام الزهد الموصل الى الرضوان الاكبر واذا استخار الله سبحانه يفتح له باب اباحة ما احله فيزهد من محرم ومكروه ومشتبه ويرزهد فيما لا يفضي الله اياها كان منقربا اليه بما يفضي ما اغضبه وكراهة ما كرهه والاعراض عما اعرض عنه وبه فارج الجواب عن السوال المذكور ما وجه التقرب الى الله بالمباح مما احله الا ترى ان الفضل الحلال الى الله الطلاق **ت** في الزهد **والضياء** المقدسي في المختارة **عن سهل بن سعد** الساعدي قال ت صحيح غريب وليس كما قال فقيه عبد الحميد بن سليمان اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو داود غير ثقة ورواه ابن ماجه ايضا وفيه عنده زكريا بن منظور قال الذهبي في الضعفا منكر الحديث ورواه عنه الحاكم ايضا وصححه فرده الذهبي بان زكريا بن منظور ضعفوه

لو كنت امرا وفي رواية لو كنت **آمر احدا ان يسجد لاحد لامرت المراة ان تسجد لزوجها** قال ابن العربي فيه تعليق الشرط بالمحال لان السجود قسمان سجود عبادة وليس الا لله وحده ولا يجوز لغيره ابدا وسجود تعظيم وذلك جايز فقد سجد الملايكة لادم تعظيما واخبر المصطفى عليه السلام ان ذلك لا يكون ولو كان لجعل المراة في اداء حق الزوج وقال غيره فيه ان السجود لخالق لا يجوز وسجود الملايكة خضوع وتواضع له من اجل علي الاسما الذي علمه الله له وانبأهم بها فسجدوا هم انما هو ايتمام به لانه خليفة الله لا سجود عبادة ان الله لا يامر بالفحشا وقضية تصرف المصنف ان ذا هو الحديث يتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه الترمذي ولوامرها ان تنقل من جبل ابيض الى جبل اسود ومن جبل اسود الى جبل ابيض لكان ينبغي لها ان تفعله انتهى بنصه وفيه تاكد حق الزوج وحث على ما يجب من بره ووفاء ذمته والقيام بحقه ولهذا علل الازواج ما للرجال عليهن **ت** في النكاح **عن ابي هريرة** وقال غريب وفيه محمد بن عمر قال في الكاشف قنعفه ابو داود وقوله فيه **حم عن معاذ بن جبل ك عن بريدة** الاسلمي ورواه ايضا ابن ماجه عن عايشة وابن حبان عن ابن ابي اوفى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)